الدورة الانتخابية الخامسة
السنة التشريعية الثانية
الفصل التشريعي الثاني

محضر جلسة رقم (١٨)
الاثنين ٢/تشرين الأول/٢٠٢٣

عدد الحضور: (٢٠٦) نائباً.

بدأت الجلسة الساعة (٣:٣٠) عصراً

- السيد رئيس مجلس النواب:-

نيابة عن الشعب نفتتح أعمال الجلسة الثامنة عشر الدورة الانتخابية الخامسة السنة التشريعية الثانية الفصل التشريعي الثاني، وخير ما نفتتح به هو تلاوة آيات من القرآن الكريم.

- السيد همام عدنان:-

يقرأ آيات من الذكر الحكيم.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة النواب النصاب متحقق (٢٠٦).

***الفقرة أولاً:- استكمال التصويت على مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية،(لجنة التخطيط الاستراتيجي والخدمة الاتحادية).**

دقيقة الى أن تهيئوا أوراقكم مداخلة للسيد النائب (هه ريم) رئيس كتلة الاتحاد الوطني الكردستاني بذكرى وفاة المرحوم رئيس الجمهورية الاسبق مام جلال الطالباني.

- النائب هه ريم كمال خورشيد عثمان:-

سيادة رئيس مجلس النواب المحترم، السادة نواب الرئيس المحترمين، السادة النواب المحترمون، الذكرى السنوية للرئيس مام جلال صمام الامام وخيمة الشراكة، أول رئيس عراقي منتخب ديمقراطياً، يصادف يوم غد الثالث من تشرين الاول الذكرى السنوية الثالثة لرحيل القائد السياسي والمناضل أول رئيس جمهورية للعراق منتخب بصورة ديمقراطية، وبهذه الذكرى الاليمة نبعث تحيات الوفاء من داخل مجلس النواب الى روح الرئيس مام جلال الطالباني ونعلن أيضاً أننا بأمس الحاجة الى التمسك بفكر ومنهج سياسة الرئيس مام جلال الطالباني وذلك من محل الارتقاء والمحافظة على روحية التعايش المشترك فضلاً عن حل المشاكل المستعصية، ومن هنا ندعوا الجميع الى أن يتخذوا من هذه الفرصة للتأكيد على ترسيخ السلام والتعايش السلمي واعلاء منطق الحوار بغية الحل للخلافات السياسية، لقد كرس الرئيس مام جلال الطالباني أكثر من (٥٠) سنة من حياته مناضلاً من أجل اسقاط الدكتاتورية وتطبيق الحرية والديمقراطية في العراق، وبعد ٢٠٠٣ كرس حياته أيضاً من أجل ترسيخ السلام والاخوة

والعيش المشترك بين كافة مكونات الشعب العراقي، الرحمة والخلود لروح الرئيس مام جلال الطالباني، الرحمة والخلود لروح مناضل للحرية، الرحمة والخلود لأرواح شهداء العراق وكردستان، الفاتحة على روح فقيد الامة والوطن الرئيس جلال الطالباني وجميع شهداء العراق.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمون أطلب من المجلس الوقوف لقراءة سورة الفاتحة على المرحوم رئيس الجمهورية الاسبق مام جلال الطالباني.

(تمت قراءة سورة الفاتحة وقوفاً).

الرحمة والغفران لهذا الرجل الخلوق ونتمنى لحزبه وكوادره ولفريقه الاستمرار على مسيرته ونهجه.

- النائب غاندي محمد عبد الكريم الكسنزاني:-

يقرأ المادة (٨) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة للبند رابعاً من المادة (٨).

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على مقترح اللجنة للبند سابعاً من المادة (٨).

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على المادة (٨) بالمجمل آخذين بنظر الاعتبار مقترحات اللجنة على البنود التي ذكرت.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب غاندي محمد عبد الكريم الكسنزاني:-

يقرأ المادة (٩) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (٩).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب غاندي محمد عبد الكريم الكسنزاني:-

يقرأ المادة (١٠) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (١٠).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

يقرأ المادة (١١) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة النواب و أعضاء اللجنة (نواب الرئيس) وله أن يقرر مجلس الوزراء وله أن يقرر اجراءه في غير الموعد المذكور آنفاً، يعني هل له الحق أن يتجاوز العشر سنوات أم تغيير الموعد ضمن العشرة سنوات؟

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

لا هو في غير الموعد المذكور سواء كان تقديم أو تأخير.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

حتى الآن الملحق للنص هو عدول عن العشر سنوات، مجلس الوزراء له الحق بتغيير موعد ضمن العشر سنوات، يعني على سبيل المثال كان يوم ١١/١ يرسله يعبره ١٢/١، ١٢/١٨ العشر سنوات حتمية.

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

هو يخضع لقانون التعداد العام للسكان والمساكن رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٨ الذي تشكلت فيه بموجبه الهيأة والذي على أساسه يجري التعداد العام للسكان والمساكن بالآليات التي قرأ هذا القانون، يعني هذا هنا الموضوع احصائي، المخرجات القصد في أن يوضع هذا النص في هذا القانون أن تكون مخرجات التعداد العام للسكان والمساكن الذي يجري في العراق لدى هيأة الاحصاء، هي كانت تذهب الى الجهاز المركزي للإحصاء، الآن سوف تذهب الى الهيأة العليا للإحصاء ونظم المعلومات الجغرافية وإلا التعداد ينظم بموجب قانون الهيأة العليا للتعداد العام للسكان والمساكن الذي هو قانون التعداد العام للسكان والمساكن رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٨ يعني هذا بموجبه لذلك هو هذا النص بهذا الشكل جاء، يعني يوجد قانون خاص فيها.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

لا، لا انا أتحدث، العشر سنوات إلزامي ليس نقاش انا أناقش اللجنة، العشرة سنوات إلزامي، تغيير الموعد ضمن العشر سنوات، يجري التعداد العام للسكان والمساكن مرة كل عشرة سنوات. ببيان يصدره مجلس الوزراء، وله أن يقرر اجراءه في غير الموعد المذكور آنفاً، يعني المراقبة التشريعية بعد عشر سنوات كتابةً نقطة.

التصويت على مقترح اللجنة كما قرأ، تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

يقرأ المادة (١٢) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة للبند ثالثاً الفقرة (أ) من المادة (١٢).

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على مقترح اللجنة للبند ثالثا (ب) المادة (١٢).

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على المادة (١٢) بالمجمل آخذين بنظر الاعتبار مقترحات اللجنة التي تم التصويت عليها.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

يقرأ المادة (١٣) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (١٣).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب سعاد عبد الحسين زبون عكله المالكي:-

تقرأ المادة (١٤) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

ملاحظة (هـ) وفقاً للقانون هذه العبارة تكررت في هذا القانون، وفقاً لأي قانون، للجنة القانونية وفقاً لأي قانون؟

يكون ليس وفقاً للقانون وفقاً للقوانين النافذة، القانون متروك غير معروف أي قانون، وفقاً للقوانين النافذة.

اللجنة قدموا فيها مقترح في (هـ).

- النائب سعاد عبد الحسين زبون عكله المالكي:-

تكمل قراءة المادة (١٤) مع مقترح اللجنة للبند (هـ) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة للبند أولاً (هـ) من المادة (١٤)، تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على المادة (١٤) أخذين بنظر الاعتبار مقترح اللجنة.
(تم التصويت بالموافقة).

- النائب رحيمة حسن احمد فرحان الجبوري:-

تقرأ المادة (١٥) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة المادة (١٥).
(تم التصويت بالموافقة).

- النائب رحيمة حسن احمد فرحان الجبوري:-

تقرأ المادة (١٦) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (١٦).
(تم التصويت بالموافقة).

- النائب رحيمة حسن احمد فرحان الجبوري:-

تقرأ المادة (١٧) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد نائب رئيس اللجنة المادة (١٦) اولاً بالنسخة، يوم أمس كان فيها مقترح لجنة، هل حذفتم المقترح؟ بعد ان حصلت اعتراضات عليه هل عدلتم عليه؟ فقط للتوضيح.

- النائب رحيمة حسن احمد فرحان الجبوري:-

تقرأ المادة (١٧) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة للبند أولاً من المادة (١٧).
(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على مقترح اللجنة للبند ثانياً من المادة (١٧).
(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على المادة (١٧) بالمجمل آخذين بنظر الاعتبار مقترحات اللجنة التي تم التصويت عليها.
(تم التصويت بالموافقة).

- النائب افين سليم نوري سليم:-

تقرأ المادة (١٨) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

المادة (١٨) أولاً تلتزم، طباعياً مكتوبة غلط، تلزم تمام، اقرأوها مثل ما مقصود.

- النائب افين سليم نوري سليم:-

تكمل قراءة المادة (١٨) مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

لحظة، تلتزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والهيئات المستقلة والمحافظات على تقديم البيانات التي تطلبها الجهات المنصوص عليها في هذا القانون، رابعاً في نهايتها من غير الموظف أو المكلف بخدمة عامة، يقصد ما عدا أجهزة الدولة يقصد كل عامة الشعب، تمام.

في أولاً التي أنت أشرت لها أصلاً لم يتم ذكر عامة الشعب فيهم، أولاً تذكر فقط تلزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والهيئات المستقلة والمحافظات، على تقديم يجب أن تكون بتقديم البيانات التي تطلبها الجهات المنصوص عليها في هذا القانون وخلال المدة المحددة لتقديمها، غير مذكور وغيرها، الجهات أو وغيرها.

السيدات والسادة النواب، رؤساء الكتل، المادة (١٨) أولاً تتحدث عن الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة الى أخره، ثانياً اذا تأخر عن تقديم البيانات الاحصائية من هو؟ اذا تأخر المكلف الحديث مع اللجنة، تمام، أرجئ النظر في هذه المادة، عدلها في نهاية القانون

- النائب افين سليم نوري سليم:-

تقرأ المادة (١٩) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة النواب فيما يتعلق بالفقرة (١٩) أولاً المتعمد في تقديم معلومات كاذبة ماذا؟ نقول له شكراً و بخمس ملايين فقط، النص الحكومي أصح، أو وليس (و) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات، يعني دون الثلاث سنوات أو بغرامة (٥) ملايين الذي يقدم معلومات كذب عمداً.

النص الحكومي (٧) سنوات وغرامة، الذي قدم عمداً التقدير للمحكمة في حينها أنه التقديم سهواً أو عمداً، يتحدث عن الذي يقدم عمداً بيانات خاطئة، أعبر العقوبات اذهب الى المادة (٢٠)، المادة (١٨ ،١٩) لن نلغيها سوف نتفق على صياغتها.

- النائب افين سليم نوري سليم:-

تقرأ المادة (٢٠) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (٢٠).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب بدرية ابراهيم رشيد البرزنجي:-

تقرأ المادة (٢١) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

اللجنة على ماذا تنص المادة (٨٠) من قانون العقوبات؟

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

المادة (٨٠) من قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ تنص الاشخاص المعنوية فيما عدا مصالح الحكومة ودوائرها الرسمية وشبه الرسمية مسؤولة جزائياً عن الجرائم التي يرتكبها ممثلوها أو مديروها أو وكلائها لحسابها أو باسمها ولا يجوز الحكم عليها بغير الغرامة والمصادرة والتدابير الاحترازية المقررة للجريمة قانوناً، فإذا كان القانون يقرر للجريمة عقوبة أصلية غير الغرامة أبدلت بالغرامة ولا يمنع ذلك من معاقبة مرتكب الجريمة شخصياً بالعقوبات المقررة للجريمة في القانون، يعني الاشخاص المعنويين هم الموجودين سواء كانوا مديرين، مدراء أقسام، الى غيره.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

أريد أن أفهم هذه العقوبة ما هي؟

- النائب رائد حمدان عاجب هاشم مالكي:-

يعني حزب سياسي يسمونه شخص معنوي، دائرة يسمونها شخص معنوي، شركة كيان معنوي، هذا هنا نحن العقوبات التي مقرريها عقوبات حبس وغرامة، فالشخص المعنوي لا يحبس، فالقانون يقول اذا صدرت عقوبة على شخص معنوي تستبدل بالغرامة ولا يمنع من محاسبة ممثل الشخص المعنوي الذي هو اذا كان مدير أو، مدير مفوض أو كذا أو من ينوب عنه، لا يوجد فيه أي اشكال النص هذا.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

تمام يعني مع أصل التصويت، لماذا تحذف؟ اللجنة رأي اللجنة تحذف.

- النائب رائد حمدان عاجب هاشم مالكي:-

لماذا تحذف سيادة الرئيس، اذا شركة لم تقدم بيانات صحيحة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

اذا لم يمر مقترح اللجنة نعود نصوت على أصل المادة.

السيدات والسادة النواب أطلب من المجلس التصويت على مقترح اللجنة بحذف المادة (٢١).

(لم تحصل الموافقة).

التصويت على المادة (٢١).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب بدرية ابراهيم رشيد البرزنجي:-

تقرأ المادة (٢٢) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة للمادة (٢٢).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب النائب غاندي محمد عبد الكريم الكسنزاني:-

يقرأ المادة (٢٣) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة المادة (٢٣).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب النائب غاندي محمد عبد الكريم الكسنزاني:-

يقرأ المادة (٢٤) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (٢٤).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب رحيمة حسن احمد فرحان الجبوري:-

تقرأ المادة (٢٥) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (٢٥).

(تم التصويت بالموافقة).

- السيد رئيس مجلس النواب:-

سؤال؟ المادة (٢٢) تقول تحدد مهمات أو مهام التشكيلات، لاحقاً نعالج هذا النص، المنصوص عليها في البند ثانياً من المادة (٤) من هذا القانون وتقسيماته ومهمات تلك التقسيمات بنظام داخلي يصدره الوزير باقتراح من رئيس الهيأة، تمام، هذا تشكيل يعني النظام الداخلي للتشكيلات للوزير باقتراح من رئيس الهياة، في المادة (٢٥) لمجلس الوزراء اصدار نظام لتسهيل احكام هذا القانون.

التصويت على المادة (٢٥)، تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب رحيمة حسن احمد فرحان الجبوري:-

تقرأ المادة (٢٦) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

أشرنا أصلاً ببنود كثيرة على العمل بموجب أحكام هذا القانون.

التصويت على مقترح اللجنة لحذف المادة (٢٦).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب رحيمة حسن احمد فرحان الجبوري:-

تقرأ المادة (٢٧) من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (٢٧) مع اعادة النظر بترتيب التسلسلات.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب رحيمة حسن احمد فرحان الجبوري:-

تقرأ الاسباب الموجبة مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة للأسباب الموجبة.

(تم التصويت بالموافقة).

إعادة التصويت بناءً على طلبنا وطلب اللجنة للمادة (١١) إعادة الصياغة.

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

يقرأ المادة (١١) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة كما قُرأ الآن للمادة (١١).

(تم التصويت بالموافقة).

إعادة التصويت على البند أولاً المادة (١٧) بناءً على طلبنا وطلب اللجنة.

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

يقرأ المادة (١٧) أولاً من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد نائب رئيس اللجنة مباشرةً أقرأ التعديل على مقترح اللجنة للبند أولاً من المادة (١٧) الذي مطلوب فيه إعادة التصويت.

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

يقرأ المادة (١٧) مع مقترح اللجنة التعديل للبند أولاً من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

إعادة التصويت على مقترح اللجنة للبند أولاً من المادة (١٧) كما قرأ الآن.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

يقرأ المادة (١٨) مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

حذفنا او بإحدى هاتين العقوبتين من رابعاً ومن ثالثاً، أقرأ لي ثالثاً و رابعاً.

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

ثالثاً: يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة واحدة وغرامة لا تقل عن ثلاثة ملايين دينار ولا تزيد على خمسة ملايين دينار كل موظف أو مكلف بخدمة عامة امتنع عن تقديم البيانات التي تطلبها الجهات المنصوص عليها في هذا القانون خلال المدة المحددة لتقديمها.

رابعاً: تكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر وغرامة التي لا تقل عن ثلاثة ملايين دينار ولا تزيد على خمسة ملايين دينار اذا ارتكبت الجريمة المنصوص عليها في البند ثالثاً من هذه المادة من غير الموظف أو المكلف بخدمة عامة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على مقترح اللجنة بحذف المادة (١٨) ويحل محلها ما يأتي، التصويت على البند أولاً.

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على مقترح اللجنة البند ثانياً من المادة (١٨).

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على مقترح اللجنة البند ثالثاً من المادة (١٨).

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على مقترح البند رابعاً اللجنة من المادة (١٨).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

يقرأ المادة (١٩) اولاً و ثانياً مع مقترح اللجنة من مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

يشطب التصحيح المادة ثانياً ويقرأها بالجديد.

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

ثانياً: تكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنة واحدة وغرامة لا تقل عن ثلاثة ملايين دينار ولا تزيد على خمسة ملايين دينار اذا ارتكبت الجريمة المنصوص عليها في البند أولاً من هذه المادة من غير الموظف او المكلف بخدمة عامة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد نائب رئيس اللجنة الآن أصبح الموظف لا يزيد عن ثلاث سنوات وغرامته خمس ملايين ولا تزيد على عشر ملايين وغير الموظف الذي يقدم عمداً معلومات غير صحيحة أصبحت لا تزيد عن سنة والغرامة ثلاثة ملايين الى خمسة ملايين، الغرامة لتصبح خمسة الى عشرة ملايين المالية نفسها في النصين لكن العقابية لتكون تختلف، لان هذه عمداً، اخواني احصاء، تعداد سكاني، جاء شخص تلاعب بالتعداد السكاني نقول له ادفع غرامة خمسة ملايين، تثبتون الغرامة المالية على المرتكبين العمد؟

الحديث عن المرتكب عمداً، الآن ثلاثة خمسة تصبح خمسة عشرة، عمداً اخوان ليس سهواً عمداً، الحديث الذي ارتكب خطأ عمداً بتقديم المعلومات.

تفضل استاذ محمد أقرأ مقترح اللجنة للمادة (١٩).

- النائب محمد كريم عبد الحسين البلداوي:-

مقترح اللجنة المادة (١٩) أولاً.

أولاً: يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وغرامة لا تقل عن خمسة ملايين ولا تزيد على عشرة ملايين دينار من قدم عمداً معلومات احصائية كاذبة الى الجهات المنصوص عليها في هذا القانون.

ثانياً: تكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على سنة واحدة وغرامة لا تقل على خمسة ملايين دينار ولا تزيد على عشرة ملايين دينار اذا ارتكبت الجريمة المنصوص عليها في البند أولا من هذه المادة من غير الموظف أو المكلف بخدمة عامة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

رأي اللجنة، اذا لم يمر المقترح يمر النص الاصلي أو يعرض النص الاصلي الذي جاء من الحكومة.

التصويت على مقترح اللجنة للمادة (١٩) البند أولاً.

(لم تحصل الموافقة).

التصويت على مقترح اللجنة للمادة (١٩) البند ثانياً.

(لم تحصل الموافقة).

التصويت على المادة (١٩) كما وردت من الحكومة أولاً.

عفواً أنا أخطأت بالتصويت على المادة (١٩) اولاً، أصوت على المادة (١٩) جميعها، التصويت على الاصل الحكومي المادة (١٩) بـ أولاً وثانياً، تصويت.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-

سيادة الرئيس هنالك تناقض بين المادة (٣) والمادة (١٧)، المادة (٣).

- السيد رئيس مجلس النواب:-

ماذا تنص؟

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-

ويمثلها رئيسها أو من يخوله ويكون مقرها في بغداد وترتبط بها فنياً هيئات الاحصاء في الاقاليم، يعني الاقاليم لديهم هيئات، المادة (١٧) تلتزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والهيئات المستقلة والمحافظات والاقاليم بتشكيل القسم، يعني نحن لدينا.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

قسم ماذا أكمل النص؟

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-

قسم للإحصاء، القسم اذا كان داخل هيأة الاقليم يجوز ولكن القسم في المادة (١٧) والهيأة في المادة (٣)، الاقاليم لديهم هيئات.

الاقسام تكون داخل الهيأة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

المطلوب أو المقترح تلزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات بتشكيل قسم للإحصاء، تمام هي الهيأة الأعلى ارتبطت فيها هيأة الاقاليم بموجب المادة (٣)، في المادة (١٧) ألزمنا جميع الجهات الغير مرتبطة بوزارة والمحافظات بفتح قسم، الآن الاقليم أصبح لديه هيأة مرتبطة بالهياة الاتحادية والزمناه بقسم.

النواب أطلب من المجلس التصويت على القانون بالمجمل.

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب حسنين قاسم محمد خلف الخفاجي:-

اخواني الاعزاء اعضاء مجلس النواب الزملاء المحترمين، سيادة الرئيس يوجد موضوع جداً مهم اخواني بدأنا نخسر جمهورنا ونخسر احترامنا ونخسر كلامنا أمام المجتمع العراقي جميعه، البريد لا يمضي جناب الرئيس، بريدنا في الوزارات لا يمضي، الكتاب الذي نرسله يطول شهرين وثلاثة أشهر ولدينا كتب من الشهر السادس والخامس والسابع الى حد هذا يومنا نائم في الوزارات، السادة الوزراء والمسؤولين خصصوا أيام معدودة التي نذهب فيها الى الوزارات، في اليوم الذي نذهب لا نجد الوزير أكثر المرات مدير المكتب يستقبل أو غير موجود مدير المكتب، وفي الصدفة عندما تدخل الى الوزارة تلاقي (٧٠) أو (٦٠) عضو مجلس نواب من اخوتنا وزملائنا المحترمين موجودين ننتظر الدور حتى يستلم البريد مدير المكتب، قبل الفترة الماضية نحن نرسل البريد على البريد المركزي، ولكن كل البريد الذي يأتي ألينا بعدم الموافقة، سيدي الرئيس نحن اليوم بصفتنا أعضاء مجلس نواب وممثلين عن الشعب العراقي يجب أن يكون لنا صوت مع الشعب، مكاتبنا مفتوحة، المشاكل التي تحصل، جنابك العزيز زرت أنت قبل يومين ذهبت الى محافظة نينوى وجزاكم الله الخير وأنت ممثل عن الشعب ممثل عن مجلس النواب ولكن شاهدت عصبية الجمهور و وجود الحاضرين ومتذمرين من وجود أعضاء مجلس النواب، أي مشكلة يعملها التنفيذي أو خرق لدى الوزير أو لدى المدير العام أو مسؤول في الدولة يعني تقع على رأس السلطة التشريعية، نحن في الوقت الحالي نطالبكم باستحقاقنا الانتخابي، استحقاقنا النيابي، استحقاقنا كممثلين عن الشعب العراقي باستضافة الوزراء، ليست استضافته في المجلس هنا، نقول كل لجنة اليوم مثلاً أنا رئيس لجنة الاستثمار والتنمية النيابية، كل اسبوع لدي رئيس الهيأة الوطنية و رؤساء الهيئات في المحافظات، جناب الاخوان الاعزاء هذا نفضل أخوان الاعزاء والسادة النواب كل واحد يجلب طلباته ونحن نسيرها، وكذلك لجنة الصحة يجلب يستضيف وزير الصحة، كل اسبوع لنا يوم أو في كل اسبوعين يوم لا توجد لدينا مشكلة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد ممثل الحكومة التأكيد على متابعة التنسيق العالي ما بين مجلس النواب وما بين الحكومة.

- النائب حسنين قاسم محمد خلف الخفاجي:-

اخواني الاعزاء أنا أطلب أنه هذا الموضوع جميعنا نهتم فيه، سيدي الرئيس مدير عام تدخل عليه مدير عام يقول لك تفضل استاذ، مدير عام يتكلم معك بفوقية، غير صحيح ما يجري، نحن يجب أن نضع كرامة للمجلس، من غير الصحيح، الوزير لا يحترمنا أي وزير نحن لا نتكلم بصورة عامة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

وفق السياقات الوزير في الوزارة ملزم بالإجابة على السيدات والسادة النواب.

- النائب حسنين قاسم محمد خلف الخفاجي:-

الوزير لا يجيب على السيدات والسادة النواب.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيد النائب الحديث مع من الذي يقع ضمن صلاحياتنا كمجلس، الحديث مع الوزير عن أداء وزارته ليس مع الموظفين، الوزير هو المعني بالمدراء العاميين، الوزير هو المعني بكوادره الوظيفية، الحديث والمراسلات تكون مع الوزير والحساب يكون مع الوزير في حال أساء المدراء العاميين، أنا لماذا أذهب الى المدير العام أصلاً، سلطتي الرقابية على الوزارة.

- النائب حسنين قاسم محمد خلف الخفاجي:-

أنا أخواني انتبهوا أترجاكم، البريد جميع الاخوان نعمل على تسليمه بالبريد المركزي، نشاهد على البريد أما يأتي عدم موافقة لو شهرين أو ثلاثة أشهر لا يوجد جواب عليه، اضطررنا أنا اليوم أنا أرغب أن أسلمك شخصياً جلبت لك حقيبتين بريد أرغب أن أسلمهم لك شهر الخامس والسادس والسابع، أقسم بالله البريد لا يمضي، لم يبقى لنا كلمة أو وجه أمام المواطنين، نذهب الى الوزير في يوم الاثنين مخصص لنا، ساعتين من العاشرة الى الساعة الثانية عشر الوزير غير موجود، مدير المكتب تفضل استاذ.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

ممكن نسمع اجابة ممثل الحكومة، تفضل ممثل الحكومة.

- السيد ممثل الحكومة في مجلس النواب:-

لكن هو اذا توجد حالات محددة حتى نذهب نحن باتجاه هذه الحالات نذهب نسال، لأنه الاجابات غير موجودة حالياً عندي، قانون مجلس النواب والنظام الداخلي لمجلس النواب يلزم الوزارات والهيئات بالاستجابة الى المخاطبات التي تصدر عن السادة النواب خلال مدة معينة وهذا معمول فيه بحدود علمي، لكن اذا توجد حالات محددة، لكن فيما يتعلق بالمساءلة مثل ما تفضلت جنابك، المسائلة فيما تخص قضية أداء الوزارة لمهامها، قضية طلبات المواطنين يمكن لها سياق جنابكم أعلم في الاستجابة له.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

السيدات والسادة النواب ماذا تقترحون؟

- النائب حسنين قاسم محمد خلف الخفاجي:-

لدينا نقل جندي يداوم في كذا فرقة، لدينا جريح معوق لديه كذا طلب، لدينا طالب يرغب بالنقل من كذا الى كذا، طلبات مجتمع لا يكملون طلب واحد لنا.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

الاجراءات، نحن أمام خيارين، خيار بإعادة المياه الى مجاريها باستقبال طلبات المواطنين من خلال ممثليهم وتمتين العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية ويتم باستضافة غير معلنة لممثل الحكومة و ممثلين عن السيد رئيس الوزراء للحضور الى جلسة تداولية غير معلنة، نتفق على سياقات عمل، الخيار الثاني اجراءات رقابية اذا الوزير لا يؤدي بوزارته لخدمة المواطنين بإمكان النائب أن يمضي بإجراءات رقابية تتعلق بعمل الوزارة، أي خيار؟ نمضي بالأول، أقترح أن نمضي بالأول على أن يكون التزام بالمسار والتزام متبادل من الحكومة ومن ممثلين الشعب.

جلسة الخميس نتركها جلسة خاصة لمناقشة هذا الموضوع ونطلب من الحكومة ارسال ممثليها بجلسة مغلقة، تسمح لي أشطب مداخلتكم وأشطب تعقيبي، أسمحوا لي، الخميس جلسة خاصة سوف أتحدث أو سوف نخاطب رئيس الحكومة بإرسال نواب رئيس الوزراء، الاخ ممثل الحكومة موجود، نتفق على سياق، نحن لا نتفق مع وزير، نحن نتفق على سياقات مع الحكومة، في بعض الحكومة أتفق أنه في بعض المفاصل كلامك صحيح وكلامك دقيق، وفي مفاصل اخرى بعض الوزراء الذين هم زملائكم هنا في مجلس النواب كانوا، يقول لك أنا وزير الوزارة، أنا أطلب زميلي النائب يأتي عندي وأنا أكمل عمله ليس في الدوائر، قصدي طرحين اخوان أنا معكم، استاذ (حسن) أنا أتفق معك جملةً وتفصيلاً، لدينا خطوتين نتفاهم أو نتعارك، يعني نجلس تفاهمنا كان بها لم نتفاهم نتعارك، في جلسة يوم الخميس أتفقنا؟

*الفقرة ثانياً: لغاية الآن رئيس لجنة الصحة ونائب رئيس لجنة الصحة في قضاء الحمدانية لمتابعة الاجراءات النيابية والقرار النيابي في هذا الصدد، الفقرة ثانياً ترجئ الى جلسة الاربعاء، لجنة العلاقات الخارجية الفقرة ثالثاً.

***الفقرة ثالثاً: التصويت على مشروع قانون تصديق جمهورية العراق على الاتفاقية العربية لمنع ومكافحة الاستنساخ البشري، (لجنة العلاقات الخارجية).**

- النائبة ديلان غفور صالح سمين زنكنه:-

تقرأ المادة (١) من مشروع قانون تصديق جمهورية العراق على الاتفاقية العربية لمنع ومكافحة الاستنساخ البشري.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (١).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائبة ديلان غفور صالح سمين زنكنه:-

تقرأ المادة (٢) من مشروع قانون تصديق جمهورية العراق على الاتفاقية العربية لمنع ومكافحة الاستنساخ البشري.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على المادة (٢).

(تم التصويت بالموافقة).

- النائب عباس حسين صالح جعفر الجبوري:-

يقرأ الاسباب الموجبة من مشروع قانون تصديق جمهورية العراق على الاتفاقية العربية لمنع ومكافحة الاستنساخ البشري.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

التصويت على الاسباب الموجبة.

(تم التصويت بالموافقة).

التصويت على القانون بالمجمل.

(تم التصويت بالموافقة بالأغلبية المطلقة).

- السيد رئيس مجلس النواب:-

الجلسة يوم الاربعاء، الاربعاء جلسة تتضمن التصويت على القانون بالفقرة ثانياً وأيضاً استضافة أحد الوزراء بإجراء رقابي من المجلس، سؤال برلماني نعم.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

سيدي الرئيس ثلاث ملاحظات على مشروع قانون الاحصاء ونظم المعلومات الجغرافية وحضرتكم وعدت أنه تسمع الملاحظات قبل التصويت عليه بالمجمل.

الملاحظة الاولى: المادة (١٩) أولاً فيها أولاً وثانياً، أولاً مكتوب من قدم عمداً معلومات احصائية كاذبة، هذه لـ من غير موضحة من، فقط كاتبين من قدم عمداً، يعني موظف أو غير موظف غير مذكورة، بينما في ثانياً مكتوب من غير الموظف أو المكلف بخدمة عامة، يعني الفقرة الأولى أولاً من هو.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

الاولى بإطلاقها، الثانية غير المكلف بخدمة عامة.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

بالإطلاق أصبحت تشمل الاثنين.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

كلا، الثانية تحددت، يقول هذه العقوبة على المكلف بغير خدمة عامة، الاولى بإطلاقها.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

الاطلاق يعني تشمل الاثنين كان موظف.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

بإطلاقها عدا هذه الشريحة الذي غير مكلف بخدمة عامة، يعني الموظف أصبحت الاولى الموظف والثانية أصبحت غير الموظف.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

المادة (٢٢) توجد لدينا ثلاثة أنظمة ذكرت، المادة (٢٢) تقول نظام داخلي يصدره الوزير باقتراح من رئيس الهيأة، والمادة (٢٤) ثانياً تقول يبقى نظام الجهاز المركزي للإحصاء، والمادة (٢٥) تقول لمجلس الوزراء اصدار نظام.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

أتفق معك وأنا سألت نفس الاسئلة، الاجابة التي وردتني من اللجنة ومن الحكومة والتي على أساسها عرضتها على المجلس، بما يتعلق بالقانون بالكامل صلاحيات اصدار النظام صلاحيات لمجلس الوزراء، صلاحيات حصرية.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

لماذا ليست تعليمات.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

تمام هي التعليمات والنظام تصدر من مجلس الوزراء، بما يتعلق بالمديريات التي هي المنصوص عليها صلاحية وزير التخطيط، الوزير هو المقصود فيه وزير التخطيط.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

مهمات التشكيلات المنصوص.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

تمام، التشكيلات المنصوص عليها، هذه التشكيلات للتشكيلات يصدرها وزير التخطيط، أما التعليمات التابعة لقانون الاسكان ماضية، لا تعارض بين التعليمات، التعليمات لتسهيل القانون، الآن من الذي يصدر أو النظام لتسهيل أعمال القانون.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

ونظام الجهاز المركزي.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

من الذي يعلم القضاء؟ من الذي يعلم المؤسسات والتسهيل ما بينها، نظام داخلي يصدر من مجلس الوزراء.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

تمام، والمادة (٢٤) ثانياً يبقى نظام الجهاز المركزي للإحصاء، هذا أين يكون؟

- السيد رئيس مجلس النواب:-

نقل بالكامل، نقل كامل الى هذا النظام.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

و عدا النظام الذي يصدره الوزير، ماذا سوف يكون هذا؟

- السيد رئيس مجلس النواب:-

النظام بالمديريات على أن جميعهم لا يتقاطعن.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

تمام ألآن جئت معاك، الاحصاء سيدي الرئيس الاحصاء بالعينة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

وفي نفس الوقت النظام الذي سوف يصدر، النظام هو مصوت عليه في الجهات التنفيذية، النظام الذي سوف يصدر سوف يعدل أو يحذف بما ينسجم مع القانون على الانظمة السابقة.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

لا يتعارض يعني، تمام، بقى عندنا الاحصاء بالعينة، يعني في محافظة معينة، منطقة معينة فيها كثافة سكانية، مناطق اخرى أقل، كيف نعمل احصاء ونشمله على محافظة بأكملها أو على رقعة جغرافية باستخدام نظام العينة، لم تشرحوها لنا اللجنة التي عملت لم تشرح لنا قضية الاحصاء بالعينة، كيف صوتنا عليها.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

أقرناها بطلب من الهيئة وبموافقة مجلس الوزراء على آلية اختيار العينة وكيفية اختيارها وأسباب اختيارها.

- النائب علاء كامل جبار الركابي:-

تمام، يعني سوف نختار عينة فيها كثافة ونقول هذه المحافظة فيها أربع ملايين اعتماداً على هذه العينة.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

لا، العينة لا، هذه ليست للتعداد هذه للإحصاء، ليس لها علاقة، تأتي على سبيل المثال تحتاج أن تفحص ملف معين ليس تعداد، تعمل يسمونها مسح عينة، ترغب تعمل مسح مثلاً على قطاع التعليم، على مرض السرطان، عينة، هذه باقتراح من الهيئة ليس تعداد.

- النائب امير كامل محمد حمود المعموري:-

العلة أنه الوزراء لا يجيبون، يعني حاولت أن أوصل الفكرة لم تصل، لكن خرج قرار من مجلس الدولة وضح بأنه ليس من حق النائب يستفسر عن ملفات السلطة التنفيذية، نحن باللجنة القانونية عندما جاء استضاف مجلس الدولة قال أنا ليس قصدي هذا وخرج بيان لكن هذا ضعف لأن أغلب الوزارات وأغلب المدراء العاميين يعتمدون على هذا القرار، فيوم الخميس سيادة الرئيس عندما تحصل الاستضافة سيدي الرئيس يجب أن يكون ممثل مجلس الدولة هنا موجود.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

انتم كلجنة قانونية تعلم الوزارة تقول له لا تعمل بهذا التوجيه أو سبق وأن تم إلغائه، اذا أصروا على التمسك فيه أجلب السيد الوزير للاستجواب.

- النائب امير كامل محمد حمود المعموري:-

سيدي الرئيس جلسة يوم الخميس المفروض يكون ممثلهم هنا.

- السيد رئيس مجلس النواب:-

تمام، تتم مناقشته في يوم الخميس، ترفع الجلسة الى يوم الاربعاء الساعة (١:٠٠) ظهراً.

رفعت الجلسة الساعة (٥:٢٥) عصراً

****

****

****